

3089 - حكم الاستفادة من مال الأب المختلط - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول ابي يعمل بالتجارة. الا انه يبيع السجائر. وحسب الفتاوى التي قرأتها فان ذلك يعد فهل يصح ان اخذ من ماله مع العلم انني فتاة واعيش معه؟ لا حرج في ذلك - [00:00:00](#)

لان المال مختلط لا بأس الاخذ منه وقبول الهدية منه. ولو قل ان يسلم مال من نقص وخلل ولكن ينصح من قبلك ومن قبل اخوانك او اعمامك او غيركم من الناس الطيبين ننصح - [00:00:20](#)

بيع الدخان لانه يعدها منكر لا يجوز. لكن لا يضر فيه لان ما له مختلط فلا يضر في الاكل من ماله واللبس الى غير ذلك نعم - [00:00:40](#)